

# دور الزكاة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة والآثار المترتبة على ذلك

إعداد/ د. هاني بن عبد الله العري

أستاذ الاقتصاد الإسلامي والمعاملات المالية المشارك بجامعة نجران

المملكة العربية السعودية

**ملخص:** يهدف البحث إلى توضيح أهم المشكلات الاقتصادية التي تعاني منها الأسرة المسلمة وهما الفقر والبطالة وذلك لتوضيح دور الزكاة في معالجة هاتين المشكلتين وبيان أثرهما في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة، والإسلام قد اهتم اهتماما كبيرا بذلك وأوجد الطرق والسبل لتحقيق هذا الاستقرار، وتوصل البحث إلى أن للزكاة دور كبير في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة وذلك من خلال مهارتها الكبيرة لمشكلتنا الفقر والبطالة ومعالجة هاتين المشكلتين، وكذلك وجود آثار اقتصادية كبيرة مثل تحفيز الأسرة على العمل والإنتاج، وتحقيق المستوى اللائق للمعيشة، والحث على التعليم والاهتمام به ورعاية مصلحة الأسرة لبنائها والعناية بها، وأوصى الباحث الدولة والمؤسسات الاقتصادية المختصة بالزكاة بالاهتمام البالغ بهذه الفريضة المالية الكبيرة وتفعيل دورها الاقتصادي للتغلب على المشكلات الاقتصادية التي تواجه الأسرة المسلمة مثل الفقر والبطالة.

## Abstract

The present study aims to highlight the most significant economic problems encountered by the Muslim family, namely poverty and unemployment. Thus, it helps define the role of Zakah (obligatory charity) in resolving these problems and achieving economic stability of the family. Islam pays great attention and generates the means to achieve such stability. The study concluded that Zakah plays a significant role in achieving economic stability of the family by confronting and resolving poverty and unemployment. Moreover, it has major economic effects, including encouraging the family to work and production, achieving an adequate standard of living, motivating education, and caring for the family interest. The study recommended that the government and the concerned economic bodies should pay greater attention to Zakah and to activating its economic role in overcoming the family economic problems, such as poverty and unemployment.

## المقدمة:

لم يشرع الله عز وجل شيئاً إلا وجعل فيه المصلحة الكاملة للناس، ومن أعظم ما شرعه لهذه الأمة فريضة الزكاة، فهي عبادة عظيمة ونظام مالي يؤدي إلى الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي لدى المسلمين، ويخلق التوازن بين طبقات المجتمع الواحد.

والزكاة لها دور كبير وأثر عظيم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي لدى الأسرة المسلمة سواء كانت آخذة للزكاة أو باذلة لها، فبذلها يؤدي إلى معالجة مشاكل كثيرة لدى نفوس الفقراء الذين ينعمون بأخذ الزكاة، ويؤدي إلى بركة في الرزق وزيادة فيه واطمئنان لدى باذله ولا يشعر به إلا من قام بهذا العطاء، وأخذها فيه حماية للأسرة الآخذة من الفقر المدقع والمجاعة والبطالة والمشاكل المالية عند الأسرة الفقيرة.

وحماية الأسرة المسلمة الفقيرة التي لا تستطيع العمل، أو الأسرة الفقيرة العاطلة التي تبحث عن العمل ولا تجده هي حماية للمجتمع بأكمله وحماية لممتلكاته وعرضه وبلده.

وهناك آثار اقتصادية كبيرة لمن يأخذها ويعطيها، أحسبت من خلال هذه الورقات توضيح هذا الدور الكبير والأثر العظيم للزكاة، وقد عنونتها ب (أثر الزكاة على الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة).

## أولاً: مشكلة البحث

تعاني الأسرة المسلمة من الكثير من المشكلات في واقعنا المعاصر، ومن أهم هذه المشكلات هي المشكلات الاقتصادية والتي تؤدي إلى عدم استقرار الأسرة بكل أنواع الاستقرار، لأن المشكلات الاقتصادية هي أساس المشكلات وبجلها تحل جميع العقد، فهل يمكن للزكاة أن تساهم في حل هذه المشكلات، وهل لها دور في إيجاد الاستقرار الاقتصادي للأسرة، وهل الاقتصاد الإسلامي أوجد حلاً لهذا، وما هي آثار ذلك على تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة.

هذا ما أراد البحث الإجابة عليه والخروج بنتائج واقعية عملية تساهم في حل هذه المشكلة.

ثانياً: أهداف البحث: هدف البحث إلى ما يلي:

١ . بيان المشكلات الاقتصادية التي تعاني منها الأسرة المسلمة وآثارها السلبية والمدمرة التي تؤدي إلى عدم استقرار الأسرة.

٢ . توضيح دور الزكاة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المانحة للزكاة وتحقيق الطمأنينة لها.

٣ . معرفة مدى اهتمام الإسلام بالأسرة وذلك بالمساهمة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي لها.

٤ . توضيح دور الزكاة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة والذي بدوره يؤدي إلى تحقيق الاستقرار العام للفرد والأسرة والمجتمع.

٥ . معرفة آثار الزكاة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة.

ثالثاً: أهمية البحث: البحث في موضوع الزكاة وأثرها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة يكتسب الأهمية مما يلي:

١ . تكمن أهمية البحث في أنه يتناول أهم فريضة مالية شرعها الإسلام، واهتمامه بالفرد المسلم والأسرة المسلمة الذي باستقرارهما الاقتصادي يؤدي إلى استقرار المجتمع بأكمله.

٢ . الزكاة من أهم الموضوعات التي تؤثر تأثيراً مباشراً في الفرد والأسرة والمجتمع وتغيره من حال إلى حال ولذلك كان البحث فيها من الأهمية بمكان.

٣ . تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة من أهم ما تبحث عنه الأسرة وهو من أهم الأهداف التي ينبغي أن تسعى الدولة إلى تحقيقه، والزكاة تساهم في تحقيق هذا الاستقرار، وتوضيح دور الزكاة في ذلك وبيان آثار الزكاة في تحقيق هذا الاستقرار هو من اختصاصات الباحثين في هذا المجال لتبيينه وتوضيحه.

**رابعاً: أسباب اختيار الموضوع:** ومن أهم أسباب اختيار الموضوع ما يلي:

- ١ . الأهمية القصوى لأبحاث الزكاة لما لها من دور اقتصادي في معالجة المشكلات الاقتصادية للأسرة والمجتمع.
- ٢ . في حدود علم الباحث لم يتطرق أحد للكتابة في دور الزكاة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة وإن كان هناك كتابات كثيرة ومؤتمرات وأبحاث وكتب يدور رحاها حول الزكاة وأنصبتها وما يجب فيه الزكاة وما لا يجب.
- ٣ . إضافة هذه الدراسة إلى دراسات الزكاة ودراسات الاقتصاد الإسلامي التي تسعى لإيجاد الحلول المناسبة للمشكلات الاقتصادية للفرد والأسرة والمجتمع.

**خامساً: منهجية البحث**

- ١ . سيعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي وذلك لوصف المشكلات التي تعاني منها الأسرة المسلمة وبيان آثارها الاقتصادية على ذلك، وكذلك بالتحليل لبيان آثار الزكاة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة.
- ٢ . لبيان دور الزكاة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة سأكتفي ببيان دور الشريعة الإسلامية في معالجة المشكلات الاقتصادية التي تعاني منها الأسرة المسلمة كالفقر والبطالة، وذكر أقول الفقهاء في ذلك.

**سادساً: فرضيات البحث:** تفترض الدراسة ما يلي:

- ١ . أن الزكاة من أهم التشريعات التي تساهم في معالجة المشكلات الاقتصادية التي تعاني منها الأسرة المسلمة.
- ٢ . الزكاة لها دور كبير في إيجاد الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة، ولها آثار كثيرة ساهمت في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة.

**سابعاً: إضافة البحث:** تكمن إضافة البحث في الأمور التالية:

- ١ . توضيح علاقة فريضة الزكاة التي هي أحد أركان الإسلام الخمسة بحل المشكلات الاقتصادية للأسرة المسلمة وتحقيق الاستقرار الاقتصادي لها.

٢ . التحقق والتثبت من أن للزكاة دور في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة ومدى أثرها في ذلك.

**ثامناً: الدراسات السابقة:** هناك العديد من الدراسات والأبحاث والمقالات العلمية حول دور الزكاة في التشغيل والاستثمار والتمويل ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي إلا أنني لم أجد حسب علمي دراسة تناولت أثر الزكاة على تحقيق الاستقرار الاقتصادي لدى الأسرة المسلمة وتحويل الأسرة الفقيرة إلى أسرة منتجة وباذلة للزكاة حتى يحصل التكامل الاقتصادي في المجتمع المسلم ليستقر اقتصادياً فأحببت أن أكتب في هذا الموضوع لعلي بذلك أوفي الموضوع حقه وأساهم في نفع الفرد المسلم والأسرة المسلمة وأساهم في فتح المجال أمام مؤسسات الزكاة في استثمار أموال الزكاة في الأسرة المسلمة لتحويلها إلى أسرة منتجة.

ومن هذه الأبحاث والدراسات ما يلي:

- ١ . الآثار الاقتصادية للزكاة، تأليف/ د. مجمل علي سميران، وقد بينت الدراسة الدور التمويلي والاستثماري والتوزيعي لفريضة الزكاة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في المجتمع المسلم من خلال تحريكها للأنشطة الاقتصادية والمالية،

والقضاء على الفقر ومحاربة البطالة، وتناولت الدراسة التفريق بين الزكاة والضرائب ودور كل منهما في تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

٢. نموذج الآثار الاقتصادية للزكاة (دراسة تحليلية لدور الزكاة في تحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي)، إعداد: عقبة عبد اللاوي و فوزي محيريق.

وفي هذه الدراسة تم تسليط الضوء على أثر الزكاة على المتغيرات الاقتصادية الكلية، كالاستهلاك والادخار والاستثمار، وهي محاولة لإيجاد صيغة رياضية يتم من خلالها جمع قيم الزكاة في الاقتصاد على اختلاف أنصبتها من جهة، واختلاف نسبتها من جهة أخرى، ثم بناء دوال رياضية لكل من الاستهلاك والاستثمار والادخار. وغيرها من الكتب والأبحاث والمقالات العلمية التي كتبت في الزكاة لا مجال لحصرها في هذا المقام.

**تاسعاً: خطة البحث:** يتكون البحث من مقدمة ومبحثين وخاتمة، كالتالي:

المقدمة وتشتمل على مشكلة البحث، أهداف البحث، أهمية البحث، أسباب اختيار الموضوع، منهجية البحث، فرضيات البحث، إضافة البحث، الدراسات السابقة، خطة البحث.

المبحث الأول: المشكلات الاقتصادية التي تقوض استقرار الأسرة المسلمة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريفات والمقدمات

المطلب الثاني: مشكلة الفقر في الأسرة المسلمة

المطلب الثالث: مشكلة البطالة في الأسرة المسلمة

المبحث الثاني: أثر الزكاة على تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فوائد بذل الزكاة للأسرة المعطية

المطلب الثاني: دور الزكاة في معالجة مشكلة الفقر والبطالة.

المطلب الثالث: آثار الزكاة من تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة.

## المبحث الأول: المشكلات الاقتصادية التي تقوض استقرار الأسرة المسلمة:

تعيش أمتنا الكثير من المشكلات والأزمات المتصاعدة والهجوم المتعددة، سواء كانت في الفكر أو العقيدة أو السياسة والعلاقات الدولية، أو في الجوانب الثقافية والاجتماعية وغيرها من المشكلات التي تعاني منها المجتمعات الإسلامية. إلا أن أكثر هذه المشكلات التي تعاني منها الأسرة المسلمة هي المشكلات الاقتصادية، ولذا فإن بصمات هذه المشكلات على الأسرة المسلمة واضحة العيان لكل ذي لب، فالكثير من الأسر تعاني معاناة مريرة منها وخصوصاً أكبر مشكلتين اقتصاديتين تهدد كيانها وتهمز استقرارها هي مشكلة الفقر ومشكلة البطالة.

وسأعرج على هاتين المشكلتين لأوضح خطرهما على الاستقرار الاقتصادي للأسرة الذي بدوره يؤدي إلى عدم الاستقرار في المجتمع المسلم، لنذهب إلى الاقتصاد الإسلامي كيف أوجد حلولاً كبيرة لهاتين المشكلتين خصوصاً العلاج بالزكاة، ففيها علاج لمشكلتنا وحل لعقدتنا، وقبل الحديث عنها أعرج قليلاً للتعرف على بعض المصطلحات المهمة في البحث:

### المطلب الأول: التعريفات والمقدمات

أولاً: تعريف الزكاة: ١. الزكاة لغة: قال ابن فارس: زكى الزاء والكاف والحرف المعتل أصل يدل على نماء وزيادة. ويقال الطهارة زكاة المال. قال بعضهم: سميت بذلك لأنها مما يرجى به زكاء المال، وهو زيادته ونمائه. وقال بعضهم: سميت زكاة لأنها طهارة. قالوا: وحجة ذلك قوله جل ثناؤه: (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) [التوبة: ١٠٣]. والأصل في ذلك كله راجع إلى هذين المعنيين، وهما النماء والطهارة<sup>(١)</sup>، والزكاة صفة الشيء وما أخرجته من مالك لتطهره به<sup>(٢)</sup>.

٢. الزكاة اصطلاحاً: (إخراج نصيب مقدر شرعاً في مال معين لأصناف مخصوصة على وجه الخصوص).<sup>(٣)</sup> وقيل (حق مقدر بالشرع يجب في أموال مخصوصة على وجه مخصوص يصرف لأصناف مخصوصين)<sup>(٤)</sup>، والتعاريف التي أوردها العلماء كثيرة كلها تدور حول هذين التعريفين.

### ثانياً: مفهوم الأسرة في الإسلام:

١. لغة: الأسرة في اللغة: "الدرع الحصين، وأهل الرجل وعشيرته، ويطلق على الجماعة يربطها أمر مشترك وجمعها أسر"<sup>(٥)</sup>.

٢. اصطلاحاً: الأسرة هي تلك الوحدة الناتجة من عقد يفيد ملك المتعة مقدرًا، أي يراد به استمتاع كل من الزوجين بالآخر على الوجه المشروع، ويجعل لكل منهما حقوقاً وواجبات على الآخر<sup>(١)</sup>.

(١) معجم مقاييس اللغة (٣/١٧)، تأليف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢) القاموس المحيط ١٢٩٢، تأليف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي

الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(٣) نوازل الزكاة دراسة فقهية تأصيلية لمستحقات الزكاة، ص ٤٣ للدكتور/ عبدالله الغفيلي، الطبعة ١، ١٤٢٩ - ٢٠٠٨، دار الميمان.

(٤) المجموع شرح المهذب للنووي (٥/٣٢٥)، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار الفكر،

والموسوعة الفقهية الكويتية (٢٣/٢٢٦).

(٥) المعجم لوسيط، تأليف/ إبراهيم أنيس وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ طبع، ١/١٧.

وهي: "الوحدة الأولى للمجتمع وأولى مؤسساته التي تكون العلاقات فيها في الغالب مباشرة ويتم داخلها تنشئة الفرد اجتماعياً ويكتسب فيها الكثير من معارفه ومهاراته وميوله وعواطفه واتجاهاته في الحياة ويجد فيها أمنه وسكنه"<sup>(٢)</sup>. وعلى ضوء ذلك فالأسرة في الإسلام هي نظام اجتماعي حددت صورته الشريعة الإسلامية، وكذلك ثقافة المجتمع التي تتفق مع هذه الشريعة، وأقرت أساسه برجل وامرأة يرتبطان بطريقة منظمة حددها الإسلام، وقد يزداد عدد أفراد الأسرة بالإنجاب أو بانتماء بعض الأقارب للأسرة.

**ثالثاً: مفهوم الاستقرار الاقتصادي:** ١. الاستقرار في اللغة معناه التمكن<sup>(٣)</sup>، قال تعالى: (فَمُسْتَقَرًّا وَمُسْتَوْدَعًا) الأنعام ٩٨، وحالة عدم الاستقرار هي الفوضى والبلبلة والصخب والجلبة<sup>(٤)</sup>، والاستقرار الثبات، ومنه الاستقرار في المكان: الثبات فيه، واستقرار المهر: ثبوته<sup>(٥)</sup>.

٢. والاستقرار الاقتصادي معناه بقاء الوضع الاقتصادي في وضع ثابت ومتوازن بين الدخل والإنتاج ليحافظ على المستوى العام للأسعار، ويبقى على قيمة النقود مستقرة وثابتة، ولذلك يُعرف الاستقرار الاقتصادي بأنه: (تحقيق التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية المتاحة وتفادي التغيرات الكبيرة في المستوى العام للأسعار مع الاحتفاظ بمعدل نمو حقيقي مناسب في الناتج القومي)<sup>(٦)</sup>.

**رابعاً: معنى الاستقرار الاقتصادي للأسرة:** ومن خلال تعريف الاستقرار الاقتصادي يتضح أن الاستقرار الاقتصادي للأسرة معناه ثبات الوضع الاقتصادي للأسرة وتوازنه بحيث يكون لها دخل ثابت وكاف من عمل أو إنتاج أو زكاة أو صدقات أو أي مصدر مشروع للدخل بحيث تستطيع مواجهة جميع متطلباتها الاستهلاكية، وتصل بذلك إلى حد الكفاية والاستقرار الاقتصادي الذي يؤدي إلى استقرار جميع أحوال الأسرة.

**خامساً: أهمية الاستقرار الاقتصادي للأسرة:** بالعودة إلى القرآن الكريم والسنة النبوية نجد أن التشريعات المتعلقة بالأسرة لها حظوة بين باقي التشريعات، وذلك لأن الأسرة ضرورة اجتماعية يحرص الإسلام على سلامتها وتوازنها واستقرارها ولأن في ذلك حفظاً للإنسان للمجتمع.

والاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة في غاية الأهمية لها وذلك حتى تستطيع القيام بجميع واجباتها الشرعية والاقتصادية والاجتماعية على أكمل وجه.

وبالاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة تتغلب على المشاكل الاقتصادية التي تواجهها وأكبر مشكلتين اقتصاديتين تواجهها الفقر والبطالة، وتتغلبها على ذلك تكون قادرة على القيام بجميع وظائفها الاقتصادية والبيولوجية والتربوية والنفسية والعاطفية ووظيفة الضبط الاجتماعي.

(١) تنوير الأعلام على هامش حاشية ابن عابدين، طبعة الحلبي، ٢/٢٦٥. بواسطة بحث مهددات الأسرة المعاصرة، بحث في مجلة جامعة

القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، العدد التاسع عدد خاص، ٢٠٠٤-٢٠٠٥ هـ

(٢) نظام الأسرة في الإسلام، ص ١٧ / تأليف / محمد عقله، مكتبة الرسالة الحديثة، الأردن، عمان، ط/٢، ١٩٨٩م.

(٣) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ٨/٥٣٣٧، تأليف / نشوان الحميري تحقيق/د. حسين العمري وآخرون، ط. ١٤٢٠ هـ.

١٩٩٩م. دار الفكر (دمشق - سورية)، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان).

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة ٢/١٣٥٤، تأليف / أحمد مختار عبد الحميد عمر، ط. ١٠٠، ١٤٢٩-٢٠٠٨م، عالم الكتب.

(٥) معجم لغة الفقهاء ص ٦٤، تأليف / محمد رواس قلعجي وحامد قبيبي، دار النفائس - بيروت ط. ١٠٠، ١٩٨٥م.

(٦) دور الإنفاق الحكومي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في العراق، بحث منشور في مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية المجلد ١٦

العدد ١ لسنة ٢٠١٤، ص ١٩٢، ٢٠١٤م، تأليف / الجبوري، الزامل، دعاء محمد الجبوري وبتول الزامل.

سادساً: علاقة الزكاة بالأسرة المسلمة: الأسرة المسلمة هي الخلية الأولى في المجتمع المعنية بخطاب الزكاة، فالأسرة المسلمة إن كانت غنية ثرية وتملك المال ملكاً تاماً ومباحاً ويبلغ نصاب الزكاة وحال عليه الحول فإن عليها واجب شرعي أن تخرج زكاة مالها إن كان من المال الزكوي، قال تعالى: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (التوبة ١٠٣)، وهذا الخطاب يدخل فيه الفرد والأسرة والجماعة، وجاء في الحديث: عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: (اللهم صل على آل فلان)، فأتاه أبي بصدقة فقال: (اللهم صل على آل أبي أوفى)<sup>(١)</sup>، وفي رواية (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه أهل بيت بصدقة صلى عليهم فتصدق أبي بصدقته فقال: (اللهم صل على آل أبي أوفى) بمعنى أن الفرد المسلم إذا أخرج زكاة ماله فإنما يخرجها عنه وعن أسرته وعائلته ولذلك صلى النبي صلى الله عليه وسلم على آل أبي أوفى، وصلى على آل فلان، وقال: (إذا أتاه أهل بيت) وأهل البيت المقصود بهم الأسرة، وإن كانت الأسرة المسلمة فقيرة أو مسكينة أو مما ينطبق عليها صنف من أصناف الزكاة الثمانية الذين ذكرهم الله في آية الصدقات بسورة التوبة وهم الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل، فإنها ممن يستحق الزكاة، قال تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (التوبة ٦٠)، وذلك حتى يحصل التوازن بين أفراد المجتمع وحتى لا تتطلع الأسر الفقيرة لأموال الأسر الغنية ولا يدخلها الحسد في ذلك، وحتى تتطهر الأسر الغنية من مرض البخل والشح وحتى تنفذ أمر الله في ذلك.

وفي إخراج الزكاة وبذلها شكر الله على ما رزق ووهب من المال، فالله عز وجل هو الرازق المتفضل، ومن شكر الله وحمدته على الأسرة المسلمة إعطاء الزكاة، وتحمد الله أن جعلها معطية لا آخذة، وجعلها اليد العليا ولم يجعلها السفلى، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله)<sup>(٢)</sup>، وفي رواية مسلم: (وابدأ بمن تعول) فالعليا هي المعطية الباذلة، والسفلى هي الآخذة، قال ابن حجر: (فهذه الأحاديث متضاربة على أن اليد العليا هي المنفقة المعطية وأن السفلى هي السائلة)<sup>(٣)</sup>، وفي العفة والاستغناء عن أخذ الزكاة خير عظيم، وعلى المعطي للزكاة أن يهتم بأسرته ومن يعولهم قبل أن يهتم بغيره من الفقراء أو الأسر الفقيرة، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم: (وابدأ بمن تعول).

وفي بذل الزكاة طهرة للفرد والأسرة والمجتمع، وطهرة للأموال، ويحفظ الله بها أنفسهم وأموالهم، قال تعالى: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا) (التوبة ١٠٣)، وفي بذل الزكاة للفقير والمساكين سواء كان فرداً أو أسرة خير عظيم، لأن فيها إزالة لما في نفس الفقير والمساكين من تطلع للمال، وإزالة للحسد كذلك، ولأن فيها إزالة لشدته وشدته أسرته وتفريج كربهم، وفيها مواساة لهم، وفيها إحسان لهذه الأسرة بأطفالها وشيوخها الكبار أو شبابها العاطلين عن العمل الذين بحثوا عنه فلم يجدوه.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٩/٢ برقم ١٤٩٧ واللفظ له، ومسلم في صحيحه ٧٥٦/٢ برقم ١٠٧٨، وأحمد ٤٥٧/٣١ برقم

١٩١١١، وأبو داود ١٦١/٢ برقم ٨٥٧، وابن ماجه في سننه ٥٢٧/١ برقم ١٧٩٦، وغيرهم

(٢) أخرجه البخاري ١١٢/٢ برقم ١٤٢٧ واللفظ له، ومسلم ٧٢١/٢ برقم ١٠٤٢، وأحمد ٤٢٣/٢٤ برقم ١٥٥٧٨، وأبو داود

١٢٢/٢ برقم ١٦٤٨، والبيهقي في الكبرى ٢٩٧/٤ برقم ٧٧٥٢، وغيرهم.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري (٣/٢٩٧)، تأليف/ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة -

بيروت، ١٣٧٩.

## المطلب الثاني: مشكلة الفقر في الأسرة المسلمة

أولاً: تعريف الفقر لغة واصطلاحاً: ١ . الفقر لغة: الفقر مصدر فقر، فهو فقير، والفقير محتاج، فالفقر ضد الغنى وهو عبارة عن فقد ما يحتاج إليه، أما فقد مالا حاجة إليه فلا يسمى فقراً<sup>(١)</sup>، والفقير: المحتاج، والمسكين: من أذله الفقر أو غيره من الأحوال<sup>(٢)</sup>.

٢ . الفقر اصطلاحاً: للفقر تعريفات كثيرة وكلها بنفس المعنى، فعرفه بعضهم بما يلي:

(الفقر هو الحالة الاقتصادية التي يفتقد فيها الفرد إلى الدخل الكافي للحصول على المستويات الدنيا من الرعاية الصحية والغذاء والملبس والتعليم وكل ما يعد من الاحتياجات الضرورية لتأمين مستوى لائق في الحياة)<sup>(٣)</sup> وعرفه بعضهم أنه عدم ملك الإنسان لما يكفيه من مال مع عدم القدرة على الكسب والعمل.<sup>(٤)</sup> جاء في تعريفه لدى الأمم المتحدة بأنه: "قصورٌ في القدرة البشرية، وهذا يعني: عدم قدرة الإنسان على توفير جوانب عديدة من حياته؛ مثل: الحاجات الأساسية للبقاء على الحياة والخدمات الأساسية؛ مثل: التعليم والصحة والعمل".<sup>(٥)</sup> وهذه التعريفات صائبة لأنها تناولت محددات الفقر ووصفته وصفاً صحيحاً والله أعلم.

ثانياً: أقوال العلماء في تحديد من هو الفقير: اختلف العلماء في تحديد وصف الفقير ولهم استدلالهم الخاص في ذلك والتي لا يسع المجال لذكرها الآن ولكني سأكتفي بالإشارة إلى هذه الأقوال والتعليق عليها:

فذهب الإمام أبو حنيفة إلى أن الفقر هو عدم ملك نصاب الزكاة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد سمى من ملك نصاباً غنياً وذلك في قوله لمعاذ بن جبل: فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك فأياك وكرائم أموالهم.<sup>(٦)</sup>

وهذا القول قد لا يستقيم مع تعريف الفقر الاصطلاحي فلو قلنا أن إنساناً يملك ثمانين جراماً من الذهب وهو أقل من النصاب بقليل، فهل يطلق عليه فقيراً له ما للفقراء من حقوق شرعية؟

وذهب بعضهم إلى تحديد القدر الذي يوصف معه الغني بالغني والفقير بالفقر كالتالي:

١ . الإمام أحمد والثوري وابن المبارك قالوا بأن حد الفقر شرعاً ألا يكون للشخص خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب، وحد الغني أن يكون للمرء خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب.

(١) لسان العرب ص ٦٠، لابن منظور، دار صادر - بيروت، ط ٣، ١٩٤٩م.

(٢) القاموس المحيط ص ٤٥٧، مرجع سابق.

(٣) نداء الفقر، إسلام أون لاين، ١٧ أكتوبر ١٩٩١م

(٤) علاج مشكلة الفقر (دراسة قرآنية موضوعية) ص ٣٢٠، تأليف/د. عبد السلام للوح، د. محمود عنبر، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإسلامية) المجلد السابع عشر العدد الأول، يناير ٢٠٠٩م.

(٥) تقرير الأمم المتحدة سنة ١٩٩٧م.

(٦) أخرجه البخاري ١٢٨/٢ برقم ١٤٩٦، ومسلم ٥/١ برقم ١٩، وغيرهم.

٢ . وذهب الحسن البصري إلى أن حد الفقر شرعاً ألا يملك الإنسان أربعين درهماً أو ما يعادل قيمتها من الذهب، وحد الغنى أن يكون للمرء أربعين درهماً أو ما يعادلها من الذهب.

٣ . وقال قوم أن حد الفقر شرعاً ألا يملك المرء عشاء ليلة.

وأصحاب هذه الأقوال قد استدلووا بأحاديث ضعيفة ولا تنطبق هذه الأقوال في عصرنا الحاضر لوجود الفارق الكبير بين قيمة الذهب والفضة، واختلاف متطلبات الفرد والأسرة واحتياجاتهم المادية والعلمية والصحية وغيرها. ولذلك فالقول بأن الأسرة الفقيرة هي التي لا تملك ما يكفيها من المال لتوفير احتياجاتها ومتطلباتها الضرورية من أكل وشرب وملبس وسكن وتعليم وصحة هو الأسلم حتى يستطيع باذل الرِّكاة أن يعرف من هو المستحق لها من الذي لا يستحق.

**ثالثاً: أثر الفقر على الأسرة المسلمة:** تشهد الآونة الأخيرة مجموعة من التغيرات الاقتصادية بسبب بعض الاضطرابات السياسية التي أدت إلى الحروب في بعض البلدان في الشرق الأوسط خاصة المنطقة العربية والإسلامية، والتي أدت إلى التغير الاقتصادي عند كثير من الناس والبعض فقد عمله ووظيفته مما أدى إلى تحول بعض الأسر المسلمة من الغنى إلى الفقر، ولذلك فالأسرة المسلمة تكافح لمحاربة الفقر ولكنها قد لا تستطيع ذلك لوجود هذه المشاكل الكبيرة مما يؤدي إلى قيوعتها في دائرة الفقر فيؤثر عليها تأثيراً كبيراً على أفراد الأسرة كباراً وصغاراً ولذلك هناك آثار كبيرة للفقر على الأسرة المسلمة منها:

١ . تأثير الفقر على الأطفال: فالفقر ذلك الشبح المخيف له آثار سلبية على الأطفال وعلى تفكيرهم وقدراتهم العقلية والجسمية وتكوينهم الشخصي، وقد كشفت نتائج دراسة حديثة أجراها باحثون في جامعة غرناطة أن فقر الأسرة يؤثر على قدرات الطفل العقلية ونضجه حتى قبل تعلمه النطق، وأوضحت الدراسة أن فقر الأسرة يؤثر على أداء عقول الأطفال، إذ يكون أداء الأطفال الذين ينتمون إلى أسر أقل دخلاً أقل نضجاً، كما تكون قدراتهم على معالجة الأخطاء أقل.

٢ . يؤدي الفقر إلى سوء المعيشة في الأسرة ويسبب تفككها إذا كانت خالية من الإيمان والصبر على هذا البلاء، كما يؤدي الفقر إلى الطلاق المبكر والعنوسة، ولهذا الأسباب قد تتأثر هذه الأسر بالعنف والإرهاب والسلوك العدواني لدى أفرادها، وقد تنتشر السرقة والأخلاق الغير حميدة التي تطيح بالأسرة المسلمة في هاوية الرذيلة، ولذلك كان يقال: (لو كان الفقر رجلاً لقتلته)، وقال سفيان الثوري: لأن أجمع عندي أربعين ألف دينار حتى أموت عنها أحب إلي من فقر يوم وذلي في سؤال الناس، قال: ووالله ما أدري ماذا يقع مني لو ابثليت ببلية من فقر أو مرض، فلعلّي أكفر ولا أشعر؛ فلذلك قال: كاد الفقر أن يكون كفراً؛ لأنه يحمل المرء على ركوب كل صعب وذلول، وربما يؤديه إلى الاعتراض على الله والتصرف في ملكه..."<sup>(١)</sup>

٣ . تفشي الفاحشة وفعل الحرام لدى الكثير من الأسر الفقيرة، وقد يصل الأمر إلى ما هو أكبر من ذلك بسبب ضيق السكن فقد ينام أفراد الأسرة الواحدة وهم ذكوراً وإناثاً وفي سن الشباب والمراهقة في غرفة واحدة لضيق السكن بهم.

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤/٥٤٢، تأليف/ زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.

٤ . تفشي الأمراض الكثيرة والفتاكة وانتشارها في أفراد الأسرة والذي يكون نتيجة للتغذية السيئة، وعدم قدرة الأسرة الفقيرة على توفير أبسط الدواء الذي يخفف من آلام هذه الأمراض، وفي الغالب فإن أهم أسباب تفشي هذه الأمراض هو سوء التغذية التي تعاني منها الأسرة وعدم مقدرتها على توفير الغذاء المناسب لأفرادها.

٥ . لجوء الكثير من الأسر الفقيرة إلى إخراج أولادهم من المدرسة، أو عدم تعليمهم بالأصل وذلك حتى يساعدهم أطفالهم على الحصول على متطلبات الأسرة، وقد يُستغل هؤلاء الأطفال في أمور سيئة مثل التسول، أو يتم استغلالهم جنسياً، مما يؤدي إلى ضياعهم وضياع أسرهم.

٦ . يعتبر الفقر من أكبر الموانع لتكوين الأسرة، والتي تحول بين الشباب وبين الزواج، وما يلحق ذلك من عدم القدرة على توفير المهر ومؤنة الزواج.

٧ . يكدر الفقر صفاء العلاقات بين أفراد الأسرة، بل قد يمزق أو يمزق أواصر المحبة بينهما، بل نجد القرآن الكريم يسجل حقيقة تاريخية رهيبية هي أن بعض الآباء قتلوا أولادهم وفلذات أكبادهم تحت وطأة الفقر المدقع، أو خشية الفقر المتوقع، وهي جريمة يندى لها الجبين خجلاً، ويسود لها وجه الفضيلة حزناً، فلا عجب إن أنكرها القرآن أشد الإنكار وحذر منها أبلغ التحذير، قال تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ) الأنعام ١٥١، وقال تعالى: (قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا) الإسراء ١٠٠، والإملاق هو الفقر.<sup>(١)</sup>

ونرى ونسمع ما يتفطر له القلب ويندى له الجبين من قيام بعض الآباء بقتل أبنائهم وبناتهم بسبب الفقر والشعور بالذلة والفاقة والحاجة، وهذا مما يشجع بالدفع بالمسلمين أفراداً وجماعات ودولاً بالسعي خلف إيجاد الحلول لهذه المعضلة وإيجاد الحلول المناسبة لها.

والأصل في علاج هذا الأمر أن يلجأ الناس لله عز وجل بالدعاء والاستغاثة وطلب العون والفرج، وكثرة الاستغفار ففيه تفرج الكرب وسعة الرزق، قال تعالى: (قُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا \* يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا \* وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَبِينْ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا) نوح (١٠ - ١٢)، وتقوى الله عز وجل يجلب للإنسان الخير ويزيد في الرزق، قال تعالى: (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا {٢} وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ) الطلاق (٣.٢)، ولقد حث الشارع الحكيم على العمل والضرب في الأرض وذلك للتغلب على هذه المعضلة الكبيرة (الفقر)، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ما أكل أحدٌ طعاماً قطُّ خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده)<sup>(٢)</sup>، بل حث النبي صلى الله عليه وسلم على العمل للتكسب ومكافحة الفقر، فقال صلى الله عليه وسلم: (لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره فيصدق به ويستغني به عن الناس، خيرٌ له من أن

(١) علاج مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص ١٧، تأليف د. يوسف القرضاوي، طباعة مؤسسة الرسالة . بيروت، ١٤٠٦ هـ .

١٩٨٥ م.

(٢) أخرجه البخاري ٥٧/٣ برقم ٢٠٧٢ واللفظ له، والطبراني في مسند الشاميين ١٦٠/٣ برقم ١٩٩٢، والبيهقي في شعب الإيمان ٤٣٤/٢ برقم ١١٧٠، والبغوي في شرح السنة ٦/٨ برقم ٢٠٢٧.

يسأل رجلاً أعطاه أو منعه، ذلك بأن اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى<sup>(١)</sup>؛ وفي العمل والتجارة والبيع والشراء وبذل الجهد في طلب الرزق الحلال مخرج كبير وعلاج ناجح لهذه المعضلة الكبيرة (الفقر).

ومع وجود مثل هذه الحلول الناجعة في شرعنا الحكيم إلا أنه قد تفشى الفقر في بلداننا الإسلامية حتى أن الفرد المسلم يبحث عن العمل ليكتسب رزقه وينفق على أسرته فلا يجد، ولذلك فإن الفقر والبطالة شبهان كبيران يهددان الأسرة المسلمة ويؤثران على استقرارها تأثيراً سلبياً كما ذكرت آنفاً، ولكن نجد في الزكاة مخرجاً لحل مثل هذه المعضلة الكبيرة التي تهدد المجتمعات.

### المطلب الثالث: مشكلة البطالة وأثرها على الأسرة المسلمة

#### أولاً: تعريف البطالة لغةً واصطلاحاً:

١ . البطالة في اللغة:<sup>(٢)</sup> هي الفساد والضياع والسقوط والخسارة، فيقال: بطل الشيء يبطل بطلاً وبطولاً وبطلاناً بضم الأوائل أي فسد أو سقط حكمه وذهب ضياعاً وخسراً، ومنه بطل البيع وبطل الدليل فهو باطل وجمعه بواطل، وبطل في حديثه بطالة، وأبطل: أي هزل.

٢ . البطالة في الاصطلاح:<sup>(٣)</sup> هو الشغور والفرغ والخلو فيقال بطل الأجير من العمل فهو بطل بين البطالة بالفتح، وربما قيل بطالة بالضم حملاً على نقيضها وهي العمالة، والتبطل: فعل البطالة وهو اتباع اللهو والجهالة، وبطل العامل عطله، وبطل العمل قطعه.

والعمالة: أجرة العامل، والعمل: المهنة والفعل، الجمع عمال وتعطل الرجل إذا بقي لا عمل له وهو قادر عليه والاسم العطلة واستحدثت بمعنى مره أو أكثر تعطل فيه الدواوين والمدارس فقد قال تعالى: {وَبِئْسَ مُعْتَلَّةً وَقَصْرٌ مَّشِيدٍ} الحج ٤٥، التعطيل: التفرغ وعطل الدار: أخلاها، وبئر معطلة لا يستقي منها ولا ينتفع بمائها، وعطل الشريعة: أهملها ولم يعمل بها.

٣ . الجانب الاقتصادي في تعريف البطالة: يمكن معرفة مفهوم البطالة في الجانب الاقتصادي من خلال تعريف العاطل عن العمل (unemployed) وهو كل قادر على العمل وراغب فيه ويبحث عنه ويقبله عند مستوى الأجر السائد ولكن دون جدوى أو لحق بعمل واضطر لتركه لأي سبب من الأسباب.

وعرفت منظمة العمل الدولية العاطل عن العمل أنه: (الفرد الذي يكون فوق سن معينة بلا عمل وهو قادر على العمل وراغب فيه ويبحث عنه عند مستوى أجر سائد لكنه لا يجده).<sup>(٤)</sup>

ولذلك فإن البطالة هي عدم وجود العمل لمن هو في سن العمل وهو يرغب فيه ولكن لا يجده، ولذلك فإن الأشخاص الذين يرغبون في العمل ولم يجدوه فتركوا البحث عنه ليسوا عاطلين، لأنهم توقفوا عن البحث عنه، وكذلك من لهم أعمالاً إضافية غير مستقرة ذات دخل منخفض، والأطفال والمرضى والعجزة وكبار السن ومن أحيل إلى التقاعد،

(١) أخرجه البخاري ١٢٣/٢ برقم ١٤٧٠، ومالك في الموطأ ١٧٨/٢ برقم ٢١١٠، وأحمد ١٦٧/١٣ برقم ٧٩٨٧، والترمذي ٥٥/٣ برقم ٦٨٠، وغيرهم.

(٢) القاموس المحيط للفيروز أبادي، باب اللام فصل الباء، المعجم الوسيط، ج ٢، باب الباء، مادة بطل.

(٣) لسان العرب لابن منظور، حرف الباء، مادة بطل، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس الفيومي، مادة (ب ط ل)

(٤) الاقتصاد الكلي ص ٢٠٢، تأليف/ جيمس جوارتيني وريچارد اتروب، ترجمة: عبد الفتاح عبد الرحمن، وعبد العظيم محمد، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، ١٩٩٩م.

وكذلك الذين لا يعملون مثل الطلاب، وكل هؤلاء ليسوا عاطلين عن العمل، ولذلك تتعدد أسباب البطالة وأهمها زيادة قوة العمل عن الفرص المتوفرة منه، عدم استخدام بعض الموارد الاقتصادية في الإنتاج، زيادة السكان (القوة البشرية) التي ترغب في الالتحاق بالعمل وتبحث عن فرص العمل، العطالة من العمل لفترة طويلة مع البحث عنه.

**ثانياً: آثار البطالة على الأسرة المسلمة:** تعتبر مشكلة البطالة من المشكلات الكبيرة التي تقوض على الأسرة وعلى المجتمع استقراره وطمأنينته، ولها آثار سلبية كثيرة منها ما هو اقتصادي ومنها ما هو سياسي واجتماعي، فهي تمثل تهديدا واضحا لاستقرار الأسرة المسلمة والمجتمع المسلم، بل لو حصرنا المشكلات الاجتماعية والنفسية والأخلاقية في أي بلد تنتشر فيه البطالة لوجدنا أن العامل المشترك في خلقها وإيجادها هي البطالة، فالبطالة بمعناها الواسع لا تعني حرمان الأسرة أو الفرد المنتمي إليها من مصدر معيشتهم، وإنما تعني حرمانهم من الشعور بجودى وجودهم.

ومن الآثار السلبية للبطالة ما يلي:

- ١ . انتشار الأنحرافات الفكرية وانتشار الشعور بالحقد والبغضاء نحو الطبقات التي تحيا في مجبوحة من العيش<sup>(١)</sup>
  - ٢ . تفشي الجريمة داخل الأسرة الواحدة، أو أن الأسرة أو أفرادها العاطلون يسببون الجريمة داخل المجتمع، وقد تكون هذه الجرائم ضد الشرائع الأضعف في المجتمع كالنساء والأطفال الذين يعانون من الفقر والحاجة.
  - ٣ . تساعد البطالة على وجود التشرذم الاجتماعي، مما يصاحب ذلك مشكلات أسرية واجتماعية وضغوطات اقتصادية على الأسرة العاطلة أو على أفرادها العاطلين
  - ٤ . تؤدي حالة البطالة عند الفرد إلى التعرض لكثير من مظاهر عدم التوافق النفسي والاجتماعي، إضافة إلى أن كثيرا من العاطلين عن العمل يتصفون بحالات من الاضطرابات النفسية والشخصية<sup>(٢)</sup>.
- فمن الاضطرابات النفسية التي يعاني منها العاطلون عن العمل الاكتئاب والنظرة الدونية إلى أنفسهم وعدم ثقتهم بأنفسهم، وقد يعانون من بعض التدني الصحي لهم، وهذا يؤثر تأثيرا سلبيا على أسرهم التي تعاني نفس المعاناة. فقد ثبت أن استمرار حالة البطالة وما يرافقها من حرمان ومعاناة كثيرا ما يدفع الفرد إلى تعاطي الخمر والمخدرات ويصيبه الاكتئاب والاعتراب، وتدفعه إلى الانتحار فضلا عن ممارسة الجريمة والعنف والتطرف<sup>(٣)</sup>.
- كما أن تدهور مستوى المعيشة الذي يرافق حالة التعطل عادة ما يؤدي إلى سوء الأحوال للعاطل ومن يعولهم ومن ثم إلى احتمال ارتفاع حالات الوفاة المبكرة<sup>(٤)</sup>.

وهناك الكثير من الحلول الناجعة التي وضعها الاقتصاديون والمتخصصون لمعالجة مشكلة البطالة مثل تأهيل الشباب وتدريبهم على العمل وتشجيع التعليم الفني والتقني حتى يكون هناك عمالة مدربة وممكنة من الأعمال، وكذلك تحسين الوضع الاقتصادي عن طريق تحقيق التنمية الاقتصادية في بلداننا الإسلامية سواء في القطاع العام أو القطاع الخاص وكذلك العمل على زيادة الاستثمارات واستدعائها سواء من الداخل أو الخارج وذلك بتوفير البيئة الاستثمارية المناسبة كتوفير الأمن والقضاء والاستقرار الاقتصادي.

(١) تقليل العمالة ص ٣٥٣، تأليف/ ماهر احمد الاسكندرية، مصر، الدار الجامعية، دط، ٢٠٠٠.

(٢) واقع البطالة وآثارها على الفرد والمجتمع ص ٨، مداخلة للأستاذين/ خليلي أحمد، جامعة مسيلة وهاشمي بريقل، جامعة قسنطينة، في الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة.

(٣) الاقتصاد السياسي للبطالة ص ٤١٨، تأليف/ د. رمزي زكي، كتب عالم المعرفة. يناير ١٩٧٨ م.

(٤) نفس المرجع.

وغيرها من الحلول الناجعة التي يمكن أن تساهم في معالجة هذه المشكلة المستعصية التي تعاني منها الأسرة المسلمة، وفي البحث أريد أن أبين للقارئ الكريم دور الزكاة في حل هذه المشكلة الاقتصادية حتى تساهم في استقرار الأسرة اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وفكرياً، وهذا ما سأتكلم عنه في المبحث القادم.

## المبحث الثاني: أثر الزكاة على تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة:

ذكرت أن المشكلات الاقتصادية التي تعاني منها الأسرة المسلمة والتي تهدمها وتجزئها كيانها كثيرة من أعظمها الفقر والبطالة، ولذا فإنه ينبغي ممن بيده الأمر المسارعة في إيجاد الحلول لهاتين المشكلتين حتى تستقر الأسرة اقتصادياً، والحلول الناجمة كثيرة إلا أننا في هذا المقام سنحاول تسليط الضوء على الزكاة كعلاج ناجح في المساهمة في حل هاتين المشكلتين الكبيرتين، والتي تساهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة، وكما أن الزكاة أداة اقتصادية تساهم في حل مثل هذه المشكلات فإنها أيضاً من أعظم أدوات التكافل الاجتماعي والتضامن الأخوي بين المسلمين، ولو أدى الأغنياء زكاة أموالهم لقاموا بسد حاجة الفقراء والمعوزين، ولما بقت هناك أسرة فقيرة أو محتاجة، ولساهمت في حل البطالة من خلال تمويلها لبعض المشاريع الصغيرة والتنمية، ولسادت الألفة والمحبة، وتغلب الناس على الحسد والشقاق والنهب والشغب والسرقة، فالزكاة حق من الحقوق التي تجب على الأغنياء للفقراء، كما قال تعالى: (وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ) المعارج ٢٤، ٢٥، يقول محمد رشيد رضا: (ولو أقام المسلمون هذا الركن من دينهم لما وجد فيهم - بعد أن كثروهم الله، ووسع عليهم في الرزق - فقير مدقع، ولا ذو غرم مفجع، ولكن أكثرهم تركوا هذه الفريضة فجنوا على دينهم وملتهم وأمتهم فصاروا أسوأ من جميع الأمم حالاً في مصالحهم المالية والسياسية، حتى فقدوا ملكهم وعزهم وشرفهم)<sup>(١)</sup>.

فالزكاة قبل أن تحقق الاستقرار للأسرة المستحقة للزكاة فهي كذلك تحق الاستقرار والطمأنينة للأسرة الباذلة وسأتكلم عن أثر الزكاة على الأسرة المسلمة وسأعرج قليلاً على الفوائد التي تحصل عليها الأسرة المسلمة من بذلها للزكاة، وذلك في عدة مطالب:

### المطلب الأول: فوائد بذل الزكاة للأسرة المعطية

وللزكاة فوائد عظيمة للأسرة التي تبذلها لغيرها من الأسر الفقيرة منها:

١ . تطهير النفس من البخل والشح والتعويد على الإنفاق: مع أن حب التملك وحب المال فطرة في الإنسان، إلا أن الله عز وجل أمر الإنسان بالإنفاق في سبيل الله، وجعل الفلاح للإنسان الذي يوق شح نفسه، قال تعالى: (وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) الحشر ٩، فيصبح الإنفاق لدى الباذل للزكاة سجية وخلق يتحلى به، ولذلك لا يمكن أن ترى باذلاً للزكاة متعوداً على الإنفاق يتعدى على حق الغير، ولا يمكن لأسرة مسلمة باذلة للزكاة منفقة للمال في أوجه الخير قد تطهرت من الشح والبخل وإخراج الزكاة لها سجية تعتدي على حق الفقير أو المسكين سواء بالنهب أو السرقة أو الحيلة، فإنه يصعب على من يبذل الخير لينال رضی الله أن يأخذ ما ليس له ليحلب على نفسه سخط الله وغضبه.

٢ . الشعور في نفس المعطي بالعضوية الكاملة في المجتمع، وكذلك الأسرة المعطية تشعر باتتمائها إلى المجتمع الذي تعيش فيه، وذلك من خلال مشاركتها في واجبه الديني ببذل الزكاة لمن يستحقها، والنهوض بأعبائهم ومتطلباتهم، والترسيخ للتوازن بين المصالح العامة والمصالح الخاصة<sup>٢</sup>.

(١) تفسير المنار ١٠/ ٤٤٣، تأليف: محمد رشيد بن رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م.

(٢) الزكاة والتنمية في البيئة الإسلامية ص ٨، تأليف/ السيد حجازي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجلد ١٧، عدد ٢، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ص ١٤-١٥.

٣ . كما أن للزكاة أثر في تحقيق الطمأنينة والهدوء في نفس المعطي (سواء كان فرداً أو أسرة) من حيث كونها مكفرة للخطايا ودافعة للبلاء وحالبة لرحمة الله، قال تعالى: (وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ) الأعراف: ١٥٦، إذ أن محبة الله ورحمته هي أساس الخير والسعادة والطمأنينة في الدنيا والآخرة.<sup>(١)</sup>

٤ . الزكاة منمية للشخصية، جالبة للمحبة، مطهرة للمال، فهي تنمي شخصية المعطي سواء كان فرداً أو أفراد أسرته، كيف لا وهو صاحب اليد العليا، ومن يذلها ينشرح صدره، ويشعر بعزة وافتخار في نفسه، لأنه قد انتصر عليها، وقيل: من معانيها أحماء وزيادة لشخصية الغني وكيانه المعنوي، فالإنسان الذي يسدي الخير، ويصنع المعروف، ويذل من ذات نفسه ويده، لينهض بإخوانه في الدين والإنسانية، وليقوم بحق الله عليه، ويشعر بامتداد في نفسه، وانشراح في صدره، ويحس بما يحس به من انتصر في معركة<sup>(٢)</sup>.

كما أنها تجلب المحبة للذي يبذل الزكاة سواء كان فرداً أو أسرة، وتربطهم بإخوانهم ومجتمعهم رابطة الأخوة والمحبة والإحسان، وكما قيل: (جبلت القلوب على حب من أحسن إليها، وبغض من أساء إليها).<sup>(٣)</sup> وهي أيضاً مطهرة للمال، مذهبة للشئ الذي يحدق بالفرد والأسرة، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا أديت زكاة مالك فقد أذهبت عنه شره)<sup>(٤)</sup>، وفيه تحصين للمال وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم: (حصنوا أموالكم بالزكاة)<sup>(٥)</sup>، وما أحوج الأغنياء أفراداً وأسراً لهذا التحصين.

٥ . تستطيع الزكاة أن تعزز ثروة الأسرة الغنية وتعظم ربحها، لأنها إما أن تخرج زكاة أموالها وتعطيها الفقراء بدون أن تستفيد منهم شيئاً، أو تقوم بتوظيف أموالها وتستثمرها وتستفيد من هؤلاء الفقراء كعمالة يساهمون في التنمية الاقتصادية ويتغلبون على فقرهم بعمل أيديهم.

٦ . تدفع الزكاة صاحب المال إلى العمل والاستثمار وتشغيل الأموال في مشاريع إنتاجية حتى لا تأكلها الزكاة، وبهذا كلما زاد تشغيل الأموال كلما نقص الواجب من الزكاة، حتى إذا وصل إلى الصفر فهنا يكون قد استثمر جميع أمواله لتعود نفع استثمارها على الفرد والأسرة والمجتمع.

ويحسن هنا أن نقل كلاماً حسناً لابن القيم عليه رحمة الله حيث قال: (هديه في الزكاة أكمل هدي، في وقتها وقدرها ونصابها ومن تجب عليه ومصرفها. وقد راعى فيها مصلحة أرباب الأموال ومصلحة المساكين، وجعلها الله سبحانه وتعالى طهرة للمال ولصاحبه، وقيد النعمة بما على الأغنياء، فما زالت النعمة بالمال على من أدى زكاته، بل يحفظه عليه وينمي له، ويدفع عنه بها الآفات، ويجعلها سورا عليه وحصناً له وحارساً له)<sup>(٦)</sup>.

(١) الزكاة فقهها وأسرارها وعلاج مشكلة الفقر في الإسلام ص ٤٩، تأليف/ محيي الدين مستور دار القلم، دمشق- بيروت، ط ٢، ١٩٧٨-١٣٩٨ م.

(٢) فقه الزكاة ص ٥٨٢، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، ط. ١، ١٤٣٢-١١٠١ م.

(٣) نفس المرجع.

(٤) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ١٣/٤ برقم ٢٢٥٨، والبيهقي في الكبرى ٤/١٤١ برقم ٧٢٣٨، والحاكم في المستدرک ١/٥٤٧ برقم ١٤٣٩ وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقال الألباني: إسناده ضعيف.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/١٢٨ برقم ١٠١٩٦، والبيهقي في شعب الإيمان ٥/١٨٣ برقم ٣٢٧٩، قال الألباني: ضعيف جداً.

(٦) زاد المعاد في هدي خير العباد (٢/٥)، للإمام ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة السابعة والعشرون ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٤ م.

## المطلب الثاني: دور الزكاة في معالجة مشكلة الفقر والبطالة:

ذكرت فيما سبق الفقر والبطالة كمشكلتين اقتصاديتين وما لها من آثار تدمر الأسرة المسلمة، وذكرت كذلك أنه لا بد من الحلول الناجعة لذلك، ومن الحلول التي يجب أن تساهم في علاج هاتين المشكلتان تفعيل دور الزكاة. والإسلام لا يحب الفقر ولا يرضى به، ولا يحب البطالة ولا يرضى بها، بل يحث على التغلب عليهما إما بالكسب والعمل أو بغيرهما، والله عز وجل امتن على رسوله صلى الله عليه وسلم بأنه كان فقيراً فأغناه الله، قال تعالى: (وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى) الضحى ٨، وجعل الله المثوبة العاجلة في الدنيا أن يرزقهم الحلال ويوسع لهم فيه، قال تعالى: (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا، وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا) نوح (١٠ - ١٢)، وقال صلى الله عليه وسلم: (نعم المال الصالح للرجل الصالح)<sup>(١)</sup>، فالإسلام حارب الفقر والبطالة ورغب في الغنى، وهذا ما نريده في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة، ولا يتم ذلك إلا إذا تغلبنا على أكبر مشكلتين اقتصاديتين تهددان الأسرة (الفقر والبطالة) وللزكاة دور كبير في المساهمة في علاجهما لتحقيق الاستقرار المنشود.

ويمكن مشاركة الزكاة في مواصلة الفقراء وذلك بمنحهم أموال الزكاة وذلك عن طريق الفرد البازل للزكاة أو الأسرة المانحة لها، أو عن طريق مؤسسة الزكاة التي تشرف على إدارتها الدولة، أو عن طريق بيت المال، وتخصيص هذا العمل بمؤسسة الزكاة أو بيت المال فيه نفع كبير للأسرة الفقيرة، أو العاطل بعض أفرادها عن العمل.

والأسرة الفقيرة تختلف باختلاف عائلتها، فقد يكون كبيراً في السن لا يستطيع العمل، ومن يعولهم إما أطفالاً أو نساء، أو يكون ممن أصيب بإعاقة أو عاهة مستديمة أفعدته فلا يستطيع القيام بمن يعول، فهؤلاء قطعاً يندرجون تحت مصرف الفقراء، ويجب على أهل الزكاة بذلها لهم، والأفضل والأجود أن يتم تسليمها للدولة، والدولة عن طريق مؤسساتها المتخصصة في أموال الزكاة تمنحهم إياها، وهؤلاء الفقراء يجب الإنفاق عليهم وتلبية حاجاتهم الاستهلاكية كالمأكل والمشرب والمسكن والتأمين الصحي وغير ذلك من المتطلبات التي تعتبر ضرورية لتأمين مستوى لائق من العيش لهم، وقد يكون في هذه الأموال حماية لصغار الأسرة من الانحراف وضمان النشأة الصالحة، وبما يضمن لهم أيضاً حاجاتهم المعنوية كالتعليم والتدريب وتطوير القدرات حتى إذا كبروا يستطيعون أن يكونوا أصحاب حرف يعملون ويحصلون على أرزاقهم.<sup>(٢)</sup>

وأما المعاقين الذين لا يستطيعون العمل فهم مثل كبار السن يجب على بيت المال توفير الحياة الكريمة لهم وتوفير كل مستلزماتهم.

وحتى يتحقق لهم الاستقرار الاقتصادي ينبغي أن يستمر لهم هذا العطاء كراتب شهري أو مبلغ سنوي مقطوع، أو التكفل بإعطائهم وفق حاجتهم.

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٤٣٦/٢ برقم ١١٩٠، والهيتمي في موارد الضمان إلى زوائد بن حبان ٢٦٨/١، وصححه الألباني

في صحيح موارد الضمان ٤٥٠/١ برقم ٩١١.

(٢) انظر آثار دور الزكاة في معالجة الفقر ص ٢، بحث غير منشور.

وهذا ينطبق على كل أسرة عجزت عن العمل وعن تحصيل رزقها، كالأرملة التي لا زوج لها، أو الصبية الصغار الذين لا عائل لهم، أو الشيوخ الكبار الذين لا يقوون على العمل، أو الزمنى والمرضى والمقعدين، ومن أصابتهم الكوارث فأقعدتهم عن الكسب.

وهذه الأسر العاجزة الفقيرة ينبغي على أقاربهم أن يهتموا بهم وأن يبذلوا لهم ما يكفيهم من الزكوات والصدقات، والزكاة للقريب صلة وصدقة، وهذا مما حث الإسلام عليه ورغب فيه، قال تعالى: (وَأْتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا) الإسراء ٢٦، وهي من الرحم التي أمر الله بوصولها، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من سره أن يبسط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره، فليصل رحمه)<sup>(١)</sup>، ومن الصلة أن ينفق على أرحامه الفقراء، بل هم أحق الناس بصدقته وزكاته.

(ولقد جعل الإسلام ذوي القربى متضامنين متكافلين، يشد بعضهم أزر بعض، ويحمل قلوبهم ضعيفهم، ويكفل غنيهم فقيرهم، وينهض قلوبهم بعاجزهم، فإن العلائق بينهم أشد قوة، وبواعث التعاطف والتراحم والتساند أوثق عروة)<sup>(٢)</sup>. والأصل في الزكاة أن تدفع إلى الدولة وهي من تتولى توزيعها على مستحقيها ومصارفها، ومن أولى مصارفها الفقراء والمساكين، فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم معاذا عندما أرسله إلى اليمن أن يأخذ الزكاة من الأغنياء ويردها على الفقراء، وأمر الله نبيه أن يأخذ الصدقات (الزكاة) من أموال الناس، والنبي صلى الله عليه وسلم كان ولي أمر المسلمين، فقال تعالى: ((خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (التوبة ١٠٣)، وفي إعطاء الأسرة الفقيرة الزكاة من الدولة حكم عظيمة ومقاصد جلييلة حيث تغلب الدولة على الفوضى التي ستحصل لو وزعها الأفراد بأنفسهم، ونسيان لكثير من الفقراء المعوزين، وفيها محافظة على كرامة الأسرة الفقيرة وصيانة لها من إراقة ماء الوجه عندما تأخذها من الأفراد.

والزكاة دعامة عظيمة تكفل المعيشة الكريمة للأسرة المسلمة، وتجعلها تستغني بها، والإسلام قد تكفل بذلك، ولذلك اختلف العلماء في المقدار الذي يتم إعطاؤه للفقير من أموال الزكاة، هل يُعطى منها ما يكفيه طوال عمره، أم يُعطى منها كل عام كون الزكاة تجبى كل عام فيأخذ الفقير نصيبه في آخر العام، وذلك على قولين:

**القول الأول:** ذهب بعض العلماء إلى أن الفقير يتم إعطاؤه الزكاة ليستغني بها طوال العمر وتحصل له الكفاية بذلك، خاصة إذا كان من العاجزين عن العمل، أو لم يكن محترفا لصناعة أو تجارة أو مهنة أو لا يستطيع كسب رزقه لأي سبب من الأسباب كأن يكون شيخاً كبيراً أو معاقاً أو أرملة، ولا يستطيع توفير الحياة الكريمة واللائقة له ولأسرته، يقول الإمام النووي رحمه الله: (قال أصحابنا فإن لم يكن محترفاً ولا يحسن صناعة أصلاً ولا تجارة ولا شيئاً من أنواع المكاسب أعطي كفاية العمر الغالب لأمثاله في بلاده ولا يتقدر بكفاية سنة، قال المتولي وغيره: يعطى ما يشتري به عقاراً يستغل منه كفايته. قال الرافعي: ومنهم من يشعر كلامه بأنه يعطى ما ينفق عينه في مدة حياته. والصحيح بل الصواب هو

(١) أخرجه البخاري ٥/٨ برقم ٥٩٨٥، ومسلم ٤/١٩٨٢ برقم ٢٥٥٧، وأبو داود ١٣٢/٢ برقم ١٦٩٣ وغيرهم.

(٢) انظر مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص ٥٥، مرجع سابق.

الأول هذا الذي ذكرناه من إعطائه كفاية عمره هو المذهب الصحيح الذي قطع به العراقيون وكثيرون من الخراسانيين ونص عليه الشافعي<sup>(١)</sup>.

وهذا الهدى الإسلامي العظيم هو ما ذهب إليه كثير من علماء الإسلام من الصحابة والتابعين وغيرهم، فقد كان عمر رضي الله عنه يقول: (إذا أعطيتهم فأغنوا)<sup>(٢)</sup>، فكان رضي الله عنه يغني الفقراء بالزكاة، وقال عطاء: (إذا أعطى الرجل زكاة ماله أهل بيت من المسلمين فجزبهم، فهو أحب إلي)<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** أن يُعطى الفقير ومن يعول من أفراد أسرته كفاية سنة، وذلك لأن الزكاة في غالبها حولية، وتأتي في كل عام، فيأخذ الفقير ومن يعول كفايتهم للسنة.

قال الإمام النووي رحمه الله: (وذكر البغوي والغزالي وغيرهما من الخراسانيين أنه يعطى كفاية سنة ولا يُرَاد لأن الزكاة تتكرر كل سنة فيحصل كفايته منها سنة)<sup>(٤)</sup>.

وأقول لا تعارض بين هذين القولين حيث يمكن أن يعطى الفقير العاجز عن العمل أو المعاق أو الأرملة أو غيرهم ممن لا يستطيع احتراف مهنة أو صنعة راتباً شهرياً أو مبلغاً مقطوعاً طوال العام ويكون مقدراً كافياً له طوال ذلك العام، ويعطى مثل ذلك كل عام وذلك طوال عمره.

وبذلك فإن الزكاة تسعى لمعالجة مشكلة الفقر في الأسرة المسلمة، وفي المجتمع المسلم، فهي تستهدف أساساً الفقراء لسد حاجاتهم وتسعى لكفائتهم وإغنائهم، بل هي شرعت أساساً لهذا الأمر، فالنبي صلى الله عليه وسلم عندما أرسل معاذاً إلى اليمن قال له: (وأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم)<sup>(٥)</sup>، وبذلك إذا أوصلنا الأسرة إلى هذا الحد من الكفاية فقد حققنا لها الاستقرار الاقتصادي الذي يؤدي إلى الاستقرار النفسي والاجتماعي والثقافي ويؤدي إلى الاستقرار العام، وهذا هو ما نريده من الزكاة أن تحققه للأسرة الفقيرة.

أما القادر على العمل ولكنه لا يحصل عليه فيمكن توفير العمل له عن طريق منحه لأداة يحترف عليها أو إعطاؤه مبلغاً من الزكاة ليعمل به مشروعاً صغيراً، وقد ذُكر هذا في قرار الجمع الفقهي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) من ٢٤ إلى ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٢٨هـ، الموافق ٩-١٤ تموز (يوليو) ٢٠٠٧م رقم ١٦٥ (١٨/٣) حيث نص القرار على الآتي: (يصرف للفقراء والمساكين ما يسد حاجتهم، ويحقق لهم الكفاية ولمن يعولون ما أمكن، وذلك وفق ما تراه الجهات المسؤولة عن الزكاة، ويصرف للفقير - إذا كان عادته الاحتراف - ما يشتري به أدوات حرفته، وإن كان فقيراً يحسن التجارة أعطي ما يتجر به، وإن كان فقيراً يحسن الزراعة أعطي مزرعة تكفيه غلتها على الدوام. واستثناساً بذلك يمكن توظيف أموال الزكاة في مشروعات صغيرة كوحدة النسيج والخياطة المنزلية والورش المهنية الصغيرة، وتكون مملوكة للفقراء والمساكين).

(١) انظر المجموع شرح المهذب ٦/ ١٩٤، تأليف/ أبو زكريا محيي الدين النووي، دار الفكر. الطبعة. بدون.

(٢) الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام ص ٦٧٦ برقم ١٧٧٨، وقال عنه الألباني: ضعيف في سنده انقطاع.

(٣) انظر الأموال ص ٦٧٧، مرجع سابق

(٤) المجموع شرح المهذب ٦/ ١٩٤، مرجع سابق.

(٥) أخرجه البخاري ١٢٨/٢ برقم ١٤٩٦، ومسلم ٥/١ برقم ١٩، وغيرهم.

وبهذا فإن الزكاة كما تساهم في علاج مشكلة الفقر للعجزة والمسنين والمعاقين والأرامل وغيرهم ممن لا يستطيعون العمل، فإنها أيضاً تساهم في معالجة مشكلة الفقر لمن يستطيعون العمل ولا يجدونه (البطالة)، وذلك بتوفير بعض الأعمال لهم أو توفير آلة العمل كما ذكر في قرار الجمع الفقهي.

ولذلك عندما ذكرت أن الأولى والأحرى بأموال الزكاة أن تكون الدولة هي التي تتولى جبايتها وجمعها، فما ذلك إلا لتنظيمها ووضعها في المكان المناسب لها، فهي التي تستطيع معرفة من يكون عاجزاً عن العمل فتوفر له المعيشة الكريمة، وتعرف الفقير الذي يستطيع العمل ولكن لا يجده فتوفر له العمل حسب قدراته وإمكانياته وذلك بتوفير متطلبات العمل من أموال الزكاة، ومن الممكن أن يتحقق هذا الأمر من خلال إنشاء جهاز للزكاة في كل دولة إسلامية وعربية يقوم بتحصيل أموال الزكاة من كل من تجب عليه واستخدام حصيلتها في بناء المشروعات الزراعية والصناعية والتجارية التي تخدم فقراء هذه الدول بشكل يجعلهم قادرين على كسب ما يسد احتياجاتهم.

يقول الشيخ آدم شنيخ: ( وللدولة المسلمة أن تنشئ من سهم الفقراء والمساكين مشاريع ومصانع وعقارات ونحوها من المشاريع الإنمائية ثم تمليك تلك المشاريع للفقراء والمساكين لتدر لهم دخلاً يقوم بكفائتهم كاملة)<sup>(١)</sup> وجاء في توصية الجمع الفقهي الإسلامي في دورته الثامنة عشرة السابق ذكره: (نظراً لحاجة الأمة الإسلامية إلى تنظيم الزكاة على قاعدة مؤسسية جمعاً وتحصيلاً بشكل معاصر منضبط بالأحكام الشرعية، فإن مجلس الجمع يدعو الجهات المعنية بالزكاة في العالم الإسلامي إلى التنسيق بينها، والعمل على إقامة مشروعات مشتركة لمساعدة الفقراء والمساكين). وبناء على ذلك فإنه يمكن للدولة أن تنشئ من أموال الزكاة مصانع وعقارات ومؤسسات تجارية ومشاريع استثمارية صغيرة ومتوسطة وكبيرة وتملكها للفقراء كلها أو بعضها لتدر عليهم دخلاً يقوم بكفائتهم، وكذلك يمكن للفقراء العاطلين عن العمل أن يعملوا فيها كلاً حسب قدرته وإمكانياته. فبهذا تستطيع هذه المشاريع التغلب على الفقر والبطالة في آن واحد وتجعل الفقير وأسرته ومن يعول بحالة اقتصادية مستقرة.

وبذلك فإن الزكاة تساهم مساهمة فاعلة وقوية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة، فتصبح الأسرة بعد منحها المال من الزكاة في وضع ثابت ومستقر قد تحقق لها التوازن بين إيراداتها ونفقاتها، ودخلها ومصروفها، مما يجعلها في حالة مستقرة مطمئنة قد حققت فيها الزكاة هدف من أهدافها وأثر من آثارها.

### المطلب الثالث: آثار الزكاة من تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة:

ومن خلال ما ذكرناه سابقاً فإن الزكاة تؤدي إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة ولها آثار إيجابية كثيرة تؤثر على استقرار الأسرة منها:

١. تحفز الأسرة أو عائلها على العمل وعدم الركون على الغير، وبالعامل تحصل الأسرة على احتياجاتها، مما يؤدي إلى استقرارها وخاصة إذا كان رب الأسرة أو أحد أفرادها قادراً على العمل، وخير ما يأكل هو وأسرته من عمل يده، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده)<sup>(٢)</sup>، والأفضل أن تُشجع الأسرة على العمل والاكتساب، وينبغي على من يبذل الزكاة إن رأى رب الأسرة الفقيرة قادراً على العمل أن يعضه

(١) انظر توظيف الزكاة في مشاريع ذات ربح بلا تمليك فردي للمستحق لفضيلة الشيخ آدم شنيخ عبد الله علي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بمجلة، العدد الثالث، البحث الأول في العدد.

(٢) أخرجه البخاري ٥٧/٣ برقم ٢٠٧٢ واللفظ له، والطبراني في مسند الشاميين ١٦٠/٣ برقم ١٩٩٢، والبيهقي في شعب الإيمان ٤٣٤/٢ برقم ١١٧٠، والبغوي في شرح السنة ٦/٨ برقم ٢٠٢٧.

ويحثه على العمل، وأن يوفر له العمل المناسب الذي يليق به وبقدراته، قال الإمام النووي: (والمعتبر كسب يليق بحاله ومروءته)<sup>(١)</sup>.

٢. تسعى الزكاة إلى بناء الأسرة المسلمة وذلك من خلال الزواج، فإن كان الرجل فقيراً ولا يستطيع الزواج فإنه ينبغي أن يوفر له المال من مال الزكاة ليتم تزويجه وبناء أسرة مسلمة تساهم في بناء المجتمع وعمارة الأرض، وقد كان الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز يأمر من ينادي في الناس كل يوم: أين المساكين؟ أين الغارمون؟ أين الناكحون؟ (الراغبون في الزواج)، أين اليتامى؟ حتى أعني كلا من هؤلاء<sup>(٢)</sup>، وفي الحديث عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل فقال: (إني تزوجت امرأة من الأنصار، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «هل نظرت إليها؟ فإن في عيون الأنصار شيئاً» قال: قد نظرت إليها، قال: «على كم تزوجتها؟» قال: على أربع أواق، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «على أربع أواق؟ كأنما تحتون الفضة من عرض هذا الجبل، ما عندنا ما نعطيك، ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه»، قال: فبعث بعثاً إلى بني عبس بعث ذلك الرجل فيهم)<sup>(٣)</sup>، ففي الحديث أن الراغب في النكاح وليس له مال، فيأخذ من أموال الزكاة، ليتزوج ويبنى أسرة.

٣. من آثار الزكاة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة أنها تسعى لتحقيق المستوى اللائق لمعيشة الأسرة الفقيرة، وليس الهدف من ذلك إعطاء الأسرة الفقيرة أفلاس معدودة لا تنتفع بها، إنما إيصالها إلى حد تكون مكرمة مكفية ذاتياً، وأقل القليل أن يتهيأ لهذه الأسرة الطعام والشراب والملبس اللائق والملاتم في حال الشتاء والصيف والحر والبرد. قال الإمام النووي: (قال أصحابنا: والمعتبر في قولنا يقع موقعا من كفايته المطعم والملبس والمسكن وسائر مالا بد له منه على ما يليق بحاله بغير إسراف ولا إقتار لنفس الشخص ولمن هو في نفقته)<sup>(٤)</sup>.

٤. الاهتمام بتعليم الأسرة المسلمة الفقيرة وتثقيفها ونبد الجهل عنها، حتى تكون قادرة على الجمع بين التعليم والتكسب، ولهذا جاء في فتاوى الندوة الثامنة لقضايا الزكاة المعاصرة بأن طالب العلم العاجز عن الجمع بين طلب العلم والتكسب يعطى من سهم الزكاة الفقراء والمساكين.

وجاء في فتاوى الندوة الثالثة لقضايا الزكاة المعاصرة جواز إقامة المشاريع الخدمية ومن ضمنها المدارس التي يستفيد منها مستحقوا الزكاة دون غيرهم إلا بأجر مقابل الاستفادة من تلك الخدمات يعود نفعه على المستحقين للزكاة.

٥. من آثار الزكاة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة أنه يمكن توفير العلاج اللازم لأفراد الأسرة عند المرض خاصة إذا كان العلاج من الضروري توفيره، لأن المرض يعوق عائل الأسرة أو أفرادها المرضى عن الإنتاج والعمل، ويعطل طاقاتهم، فيتم منحهم علاجاً أو قيمته من أموال الزكاة.

٦. تحقيق الزكاة للاستقرار الاقتصادي للأسرة يؤدي إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي للمجتمع، وبذلك تستقر أوضاع الناس الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، لأن عدم الاستقرار يؤدي إلى إثارة المجتمع والبدء بالمطالبة بالإصلاحات الاقتصادية وقد يؤدي إلى ثورات عارمة تكون سلبياً وكوارثها أكثر مما يتوقعه الناس، وقد حصل ذلك قبل بضع سنوات وما زالت آثارها السلبية إلى اليوم، فلو قامت الدول بواجباتها الاقتصادية ومن ضمن ذلك اهتمامها بجانب الزكاة لما حصل ما حصل من الاضطرابات للشعوب.

(١) روضة الطالبين وعمدة المفتين ٣٠٨/٢، للنووي، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م

(٢) البداية والنهاية ٢٢٥/٩ لابن كثير، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(٣) أخرجه مسلم ١٠٤٠/٢ برقم ١٤٢٤، وابن حبان ٤٠٤/٩ برقم ٤٠٩٤، وغيرهم.

(٤) المجموع شرح المهذب ١٩١/٦، تأليف/ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر.

٧. الزكاة تحرك النمو الاقتصادي داخل الأسرة، لأنها تساهم في بناء أفراد الأسرة وتأهيلهم وتدريبهم للدخول في سوق العمل، وذلك بتعليم أفرادها أو بعضهم ممن يقدر على العمل حرفة معينة، فيكونون بهذا أسرة عاملة منتجة وقد تمتد إلى الآخرين فيما بعد، وقد جاء في فتاوى ندوة قضايا الزكاة المعاصرة الثالثة ما يلي: (يجوز إقامة مشاريع إنتاجية من مال الزكاة وتقليد أسهمها لمستحقي الزكاة، بحيث يكون المشروع مملوكاً لهم يديرونه بأنفسهم أو من ينوب عنهم ويقتسمون أرباحه).

٨. رعاية بعض المصالح الخاصة للأسرة المسلمة، فالأسرة الفقيرة قد تعجز عن توفير بعض مستلزماتها الضرورية وقد تكون الأسرة مثقلة بالديون ومحملة بها، فيمكن قضاؤها من أموال الزكاة، فإذا قضيت ديون الأسرة الفقيرة استقر أمرها وصلح حالها.

٩. تسعى الزكاة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة من خلال تحقيق حد الكفاية لها وقد ذكرت آنفاً المقدار الذي يتم إعطاؤه للفقير ومن يعول وكان ذلك بالاتفاق أن ما يعطى هو الحد الذي يكفيه وأسرته، ويرفعهم من الفقر إلى حد الاكتفاء، وحتى لو كان عندهم من المال ولكن لا يكفيهم فيأخذون منها، وقد سئل الإمام الحسن البصري عن الرجل تكون له الدار والخادم، يأخذون من الزكاة؟ فأجاب: بأنه يأخذ إن احتاج ولا حرج عليه<sup>(١)</sup>، وسئل الإمام أحمد في الرجل إذا كان له عقار يستغله، أو ضيعة تساوي آلاف الدراهم، أو أقل من ذلك أو أكثر ولكنها لا تقيمه. لا تكفيه . فقال: يأخذ من الزكاة<sup>(٢)</sup>، وغيرهم من علماء المالكية والحنفية لا يكفي المقام لذكر أقوالهم.

فعلما الإسلام يذهبون إلى لزوم كفاية الفقير وإغنائه طول العام أو طول العمر، وهذا بدوره يؤدي إلى استقرار الأسرة لوجود ما يكفيها، والاستقرار الاقتصادي يؤدي إلى الاستقرار العام.

١٠. ومن أثر الزكاة على استقرار الأسرة أن الأسرة الفقيرة إذا استقرت اقتصادياً فلا يمكن أن تمد يدها لحق الغني ولا تسلط عليه، لأن الأسرة الفقيرة لا بد أن تعيش المعيشة اللائقة وتحيا الحياة الكريمة، فإن كانت لا تستطيع الوصول إلى هذه الحالة فسيدفعها الجوع والفقر إلى التسلط على حق الغني.

ولذلك قال الشيخ ابن عثيمين: (وفي الزكاة إغناء للفقراء عن التسلط، لأن الفقير إذا اعتقد أن الغني لا يعطيه شيئاً فإنه يخشى منه أن يتسلط وأن يكسر الأبواب وينهب الأموال، لأنه لا بد أن يعيش، فإن كان لا يعطي شيئاً فإن الجوع والعطش والعري يدفعه على أن يتسلط على الناس بالسرقنة والنهب وغير ذلك)<sup>(٣)</sup>.

وختاماً فإن الله عز وجل لا يشرع شيئاً ويفرضه على الناس إلا وفيه المصلحة العظيمة والمنفعة المرجوة، وما علينا إلا الامتثال لأمره والعمل بما أوجب، وهذه الزكاة فرضها الله على الأمة لما فيها من تحقيق نفع عظيم للفرد المسلم والأسرة المسلمة والمجتمع المسلم، ولو أخرجت الزكاة كما ينبغي لما وجدنا فقيراً يعيش بين المسلمين، ولما وجدنا أسرة مسلمة تعاني الويلات من الفقر والبطالة، ولأستقر حال الأسرة المسلمة الفقيرة التي لا تستطيع العمل، أو تستطيعه ولكن لا تجده.

،،والحمد لله رب العالمين،،

(١) كتاب الأموال ص ٦٦٦، لأبي عبيد القاسم بن سلام، دار الفكر. - بيروت.

(٢) الشرح الكبير على متن المقنع ٦٩١/٢، تأليف/ عبد الرحمن بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (المتوفى:

٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.

(٣) انظر شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٤١٢/١.



## الخاتمة وتحتوي على أهم النتائج والتوصيات:

- ١ . الزكاة من أعظم الفروض الشرعية متعددة النفع وتساهم مساهمة كبيرة في حل مشكلة الفقر والبطال عند الأسرة المسلمة.
- ٢ . تبني الدولة للزكاة وتوزيعها على مستحقيها وتنظيم أمرها تنظيمًا دقيقًا إما عن طريق مؤسسة الزكاة أو بيت مال المسلمين أو أي مؤسسة تراها الدولة ذات كفاءة في ذلك يكون أجدى وأنفع للمستحقين للزكاة وكذلك أضمن للباذلين لها في إيصالها إلى مستحقيها.
- ٣ . الزكاة لها دور كبير في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة سواء كانت فقيرة لا تستطيع العمل، أو كانت عاطلة تستطيع العمل ولا تجده، وذلك إما بتوفير المال اللازم لها لإيصالها إلى حد الكفاية أو توفير الآلة اللازمة للإنتاج للأسرة العاطلة.
- ٤ . للزكاة ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة آثار كثيرة وذلك مثل تحفيز الأسرة على العمل وبناء الأسرة المسلمة بالزواج، وتحقيق المستوى اللائق من المعيشة، والاهتمام بالتعليم والتثقيف وتوفير العلاج للمرضى، ورعاية مصالح الأسرة، وغيرها من الآثار الإيجابية التي هي من آثار الاستقرار الاقتصادي الذي حققته الزكاة.
- ٥ . إذا توفر الاستقرار الاقتصادي للأسرة من خلال الزكاة فإنه يتوفر للمجتمع الاستقرار الأمني والاجتماعي والسياسي ويستطيع المجتمع التغلب على مشاكله المجتمعية.
- ٦ . أوصى الدولة بالاهتمام بالزكاة والعناية الفائقة بها، وذلك من خلال إنشاء مؤسسات خاصة بالزكاة تقوم بتنظيم أمر الزكاة أخذًا وإنفاقًا واستثمارًا وذلك بما يضمن ملكية المستحقين لأموال الزكاة ووصولها إلى أيديهم.
- ٧ . أوصى المؤسسات المختصة بالزكاة بالاهتمام البالغ بالأسرة الفقيرة والعاطلة وإعطاءها الأولوية على مصارف الزكاة لأن في استقرارها استقرار للمجتمع وللبلد بأكمله.

## - أهم المصادر والمراجع:

- ١ . آثار دور الزكاة في معالجة الفقر، بحث غير منشور.
- ٢ . الإسلام وتنظيم الأسرة، حسن الكريم، مؤتمر الرباط، ١٩٩٧م، ورقة غير منشورة.
- ٣ . الاقتصاد السياسي للبطالة، تأليف/ د. رمزي زكي، كتب عالم المعرفة - يناير ١٩٧٨م.
- ٤ . الاقتصاد الكلي، تأليف/ جيمس جوارتيني وريجارد اتروب، ترجمة: عبد الفتاح عبد الرحمن، وعبد العظيم محمد، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، ١٩٩٩م.
- ٥ . المجموع شرح المهذب، تأليف/ أبو زكريا محيي الدين النووي، دار الفكر. الطبعة. بدون.
- ٦ . تقرير الأمم المتحدة سنة ١٩٩٧م.
- ٧ . تقليل العمالة، تأليف/ ماهر احمد الاسكندرية، مصر، الدار الجامعية، دط، ٢٠٠٠.
- ٨ . تنوير الأعلام على هامش حاشية ابن عابدين، طبعة الحلبي.
- ٩ . توظيف الزكاة في مشاريع ذات ريع بلا تمليك فردي للمستحق لفضيلة الشيخ آدم شيخ عبد الله علي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، العدد الثالث، البحث الأول في العدد.
- ١٠ . دور الإنفاق الحكومي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في العراق، بحث منشور في مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية المجلد ١٦ العدد ١ لسنة ٢٠١٤، تأليف/ الجبوري، الزامل، دعاء محمد الجبوري وتبول الزامل.

- ١١ . الزكاة فقها وأسراها وعلاج مشكلة الفقر في الإسلام، تأليف/ محيي الدين مستور دار القلم، دمشق- بيروت، ط٢، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
- ١٢ . الزكاة والتنمية في البيئة الإسلامية، تأليف/ السيد حجازي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجلد ١٧، عدد ٢، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ١٣ . السلوك الاجتماعي في الإسلام، تأليف/ حسن أيوب، تأليف/ حسن أيوب.
- ١٤ . علاج مشكلة الفقر وكيف عاجلها الإسلام، تأليف د. يوسف القرضاوي، طباعة مؤسسة الرسالة . بيروت، ١٤٠٦هـ . ١٩٨٥م.
- ١٥ . علاج مشكلة الفقر(دراسة قرآنية موضوعية) تأليف/د. عبد السلام للوح، د. محمود عنبر، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإسلامية) المجلد السابع عشر العدد الأول، يناير ٢٠٠٩م.
- ١٦ . العولة واثارها في البطالة والفقر التكنولوجي في العالم الثالث، تأليف/ عباس صالح، الاسكندرية، مصر، مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠٠٤.
- ١٧ .الفقر وتوزيع الدخل في الوطن العربي، تأليف/ عبدالرزاق فارس، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠١م.
- ١٨ . كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام، دار الفكر. - بيروت.
- ١٩ .مهددات الأسرة المعاصرة، بحث في مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، العدد التاسع عدد خاص، ٢٠٠٤ . ١٤٢٥هـ.
- ٢٠ . الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت.
- ٢١ . نظام الأسرة في الإسلام، تأليف/ محمد عقلة، مكتبة الرسالة الحديثة، الأردن، عمان، ط/٢، ١٩٨٩م.
- ٢٢ . نوازل الزكاة دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة، للدكتور/ عبد الله الغفيلي، الطبعة ١، ١٤٢٩ . ٢٠٠٨، دار الميمان.
- ٢٣ . واقع البطالة وآثارها على الفرد والمجتمع، مداخلة للأستاذين/ خليلي أحمد، جامعة مسيلة وهاشمي بريقل، جامعة قسنطينة، في الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة.